



وَأَمْرًا مِنَ



٩٧٧٩ ١١/٧
الرقم ٥ ربيع الأول ١٤٤٣
التاريخ ٢٠٢١/١٠/١٢
الموافق

السادة مديري المؤسسات التعليمية الخاصة

الموضوع :

أمر الدفاع رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١
والنشاطات المدرسية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وبعد؛

فأشير الى كتابي رقم ٣٤٦٠٧/١٢٠/١٤ تاريخ ٢٠٢١/٩/٨ والمرفق صورة عنه
أرجو الالتزام بمضمونه

واقبلو الإحترام

وزير التربية والتعليم

محمد ابراهيم العلوان
مدير إدارة التعليم الخاص بالوكالة



وزارة التربية والتعليم

٣٤٦٠٧/١٢٠/١٤

الرقم ٣٠ محرم ١٤٤٣

التاريخ ٢٠٢١/٠٩/٠٨

الموافق

السيد مدير التربية والتعليم

الموضوع:

أمر الدفاع رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١

- السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد؛
- فأرقق أمر الدفاع رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١، الذي أصدره دولة رئيس الوزراء، للتركيز بإبلاغ المعنيين بتطبيق أمر الدفاع والتأكيد على الآتي:
1. لا يسمح للطلبة الذين تزيد أعمارهم عن (١٢) عامًا بممارسة النشاطات إلا وفق تطبيق (سند أخضر).
 2. يسمح للطلبة بعمر (١٢) عامًا فما دون بممارسة النشاطات دون شروط.
 3. النشاطات المشمولة بأمر الدفاع رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١ هي التي تنفذ خارج أسوار المدرسة (النشاط الرياضي، النشاط الثقافي والفني، النشاط الكشفي والإرشادي، والرحلات).
 4. تُتخذ الإجراءات الإدارية للمؤسسات التعليمية الحكومية التي تخالف أحكام الفقرة (١) من البند ثانيًا من أمر الدفاع رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١.
- للتكريم بالعلم والعمل بمضمونه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

وزير التربية والتعليم

د. نجوى ضيف الله التميميات
الأمين العام للشؤون الإدارية والمالية

نسخة / عطوفة الأمين العام للشؤون التعليمية

نسخة / مدير إدارة النشاطات التربوية

- المرفقات: أمر الدفاع رقم (٣٤)